



المؤتمر الدبلوماسي المعني

بحجز السفن



Distr.  
LIMITED

A/CONF.188/L.1  
9 March 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

جنيف، ١ آذار/مارس ١٩٩٩

البند ١١ من جدول الأعمال

مشروع تقرير المؤتمر الدبلوماسي المشترك بين الأمم المتحدة  
والمنظمة البحرية الدولية المعني بحجز السفن

المعقود بقصر الأمم، في جنيف،

من ١ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٩

المقرر العام: السيد والتر دي ساليثاو (البرازيل)

المتكلمون:

نائب الأمين العام للأونكتاد

مدير شعبة العلاقات القانونية والخارجية بالمنظمة البحرية الدولية

رئيس المؤتمر

ملاحظة للوفود

يُعمم مشروع التقرير هذا على الوفود كنص مؤقت لإجازته.

وتُرسل طلبات إدخال التعديلات على بيانات الوفود في موعد أقصاه يوم الأربعاء ١٢ آذار/مارس ١٩٩٩،

إلى العنوان التالي:

The UNCTAD Editorial Section  
Room E. 8108  
Fax No. 907 00 56  
Tel> No. 907 5656/5655

## مقدمة

١- بعد أن أنهى فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية والمعني بالامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتصلة بها، في دورته التاسعة المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، مشاريع المواد المتعلقة باتفاقية بشأن حجز السفن، أوصى مجلس التجارة والتنمية التابع للأونكتاد ومجلس المنظمة البحرية الدولية بأن يقترحا على الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تدعو إلى عقد مؤتمر دبلوماسي للنظر في اتفاقية بشأن حجز السفن استناداً إلى المواد التي أعدها الفريق المشترك، ولاعتماد هذه الاتفاقية (انظر الوثيقة JIGE(IX)/4-TD/B/IGE.1/4-LEG/MLM/41، المرفق الأول).

٢- وقد أيد كل من مجلس المنظمة البحرية الدولية في دورته الثامنة والسبعين ومجلس التجارة والتنمية التابع للأونكتاد في دورته التنفيذية الخامسة عشرة تلك التوصية. وأيدت الجمعية العامة، بقرارها ١٨٢/٥٢، عقد المؤتمر ضمن حدود الميزانية التي اقترحها الأمين العام لفترة السنتين ١٩٩٨/١٩٩٩.

٣- وأيد مجلس التجارة والتنمية، في دورته التنفيذية السادسة عشرة، ترتيبات عقد المؤتمر الدبلوماسي التي اقترحتها أمانة الأونكتاد في الوثيقة TD/B/EX(16)/4، وهي أن يقوم الأمين العام للأونكتاد والأمين العام للمنظمة البحرية الدولية بالترتيبات اللازمة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٨٢/٥٢، لعقد المؤتمر وتزويد المؤتمر بجميع الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك مشروع النظام الداخلي للمؤتمر، فضلاً عن تأمين كافة التسهيلات اللازمة للمؤتمر (TD/B/EX(16)5، الفقرة ١٢(ب)).

٤- وبناء على ذلك، عقد المؤتمر الدبلوماسي المشترك بين الأمم المتحدة والمنظمة البحرية الدولية المعني بحجز السفن في الفترة من ١ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٩ بقصر الأمم، في جنيف.

## الفصل الأول

### إعداد واعتماد اتفاقية بشأن حجز السفن

(البند ٨ من جدول الأعمال)

٥- للنظر في هذا البند من جدول الأعمال، عرضت على المؤتمر الوثائق التالية:

"مشاريع مواد لاتفاقية بشأن حجز السفن" (TD/B/IGE.1/5)؛

"تجميع لتعليقات ومقترحات الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية حول مشاريع المواد لاتفاقية بشأن حجز السفن" (A/CONF.188/3 و Add.1 إلى Add.3)؛

"تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية المعني بالامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتصلة بها عن دورته السادسة" (TD/B/IGE.1/4).

### البيانات الافتتاحية

٦- أكد نائب الأمين العام للأونكتاد أهمية التعاون بين الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية في تحقيق التوحيد الدولي في مجال حجز السفن. كما أكد أن أعمال المؤتمر بالغة الأهمية للمجتمع الدولي للنقل البحري والتجارة، بما أن وضع قواعد ولوائح مستوفاة لتنظيم حجز السفن سيلعب دوراً مهماً في تيسير النقل البحري والتجارة العالمية. وأشار إلى ضرورة نجاح أي صك جديد يتم وضعه في إقامة توازن بين مصالح مالكي البضائع ومالكي السفن عند تأمين حرية حركة السفن وحق المدعين في الحصول على ضمان لادعاءاتهم. وهذه المهمة قد لا تكون سهلة نظراً للاختلافات في النهج المتبع في القانون العام الذي لا يجيز حجز سفينة إلا فيما يتعلق بادعاءات بحرية معينة مثارة بشأنها، وأنظمة القانون المدني التي تجيز للمدعي حجز أي سفينة بسبب ادعاءات ضد مالكيها بصرف النظر عن طبيعة هذه الادعاءات. ولا يمكن بلوغ هذا الهدف إلا إذا سادت روح التعاون والتراضي بين الوفود. وأعرب عن ثقته في قدرة المؤتمر على اعتماد النص النهائي لاتفاقية بشأن حجز السفن.

٧- وأشار مدير شعبة العلاقات القانونية والخارجية بالمنظمة البحرية الدولية، متحدثاً نيابة عن الأمين العام للمنظمة، إلى أهمية اعتماد اتفاقية جديدة بشأن الحجز تستهدف توفير الوضوح في القانون والقضاء لمصلحة الإدارات ومالكي السفن ومالكي البضائع وجميع من تشملهم عملية الادعاءات البحرية. وذكر أنه ينبغي إزالة الاختلافات بين القانون المدني والقانون العام، لضمان فعالية التجارة الحرة بواسطة النقل البحري، وذلك بتطبيق

قواعد دولية شاملة. وقال إن الولاية الواردة في قرار الجمعية العامة ١٨٢/٥٢ هي تعبير واضح عن الرغبة في تحقيق ذلك.

٨- وأكد رئيس المؤتمر أهمية موضوع حجز السفن للمجتمع الدولي للنقل البحري والتجارة. وقال إن مشروع الاتفاقية هو ثمرة عمل مضمّن وتعاون من الوفود والمراقبين الذين شاركوا في الدورات الثلاث لفريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية المعني بالامتيازات والرهن البحرية والمواضيع المتصلة بها، الذي أعد المشروع. وأشار إلى أن إعداد أي صك قانوني دولي يحتاج بالضرورة إلى تراض بين الوفود الممثلة لمختلف النظم القانونية. ويصدق هذا بصورة خاصة فيما يتعلق بمواضيع مثل موضوع حجز السفن الذي تباينت معالجته القانونية في مختلف الولايات القضائية وفقاً لنظم القانون المدني والقانون العام.

## الفصل الثاني

### المسائل التنظيمية

#### ألف- افتتاح المؤتمر

(البند ١ من جدول الأعمال)

٩- افتتح نائب الأمين العام للأونكتاد المؤتمر يوم الاثنين، ١ آذار/مارس ١٩٩٩.

#### باء- انتخاب الرئيس

(البند ٢ من جدول الأعمال)

١٠- انتخب المؤتمر، في جلسته الافتتاحية، السيد زو زنجي (الصين) رئيساً له.

#### جيم- اعتماد النظام الداخلي

(البند ٣ من جدول الأعمال)

١١- اعتمد المؤتمر، في الجلسة ذاتها، نظامه الداخلي بصيغته الواردة في الوثيقة ACONF.188/2.

#### دال- إقرار جدول الأعمال وتنظيم عمل المؤتمر

(البندان ٤ و ٥ من جدول الأعمال)

١٢- أقر المؤتمر، في الجلسة ذاتها، جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة ACONF.188/1. وبذلك كان جدول الأعمال على النحو التالي:

١- افتتاح المؤتمر

٢- انتخاب الرئيس

٣- اعتماد النظام الداخلي

٤- إقرار جدول الأعمال

٥- تنظيم عمل المؤتمر

٦- انتخاب أعضاء المكتب الآخرين

٧- وثائق التفويض:

(أ) تعيين لجنة واثق التفويض

(ب) تقرير لجنة واثق التفويض

٨- إعداد واعتماد اتفاقية بشأن حجز السفن

٩- النظر في القرارات النهائية واعتمادها

١٠- مسائل أخرى

١١- اعتماد تقرير المؤتمر.

١٣- وأقر المؤتمر أيضاً تنظيم العمل المقترح في الوثيقة A/CONF.188/1 وبذلك أنشأ لجنة رئيسية لبحث مجمل مجموعة مشاريع المواد، بما في ذلك الأحكام الختامية. كما أنشأ لجنة صياغة عهد إليها بمهمة إعادة صياغة المواد أو مجموعات المواد بالاستناد إلى توجيهات اللجنة الرئيسية وتقديم تقرير عنها إلى اللجنة. كما عهد إلى لجنة الصياغة بمهمة صياغة الوثيقة الختامية وديباجة الاتفاقية وطلب إليها أن تقدم النصوص التي تمت صياغتها إلى المؤتمر بكامل هيئته.

١٤- ووافقت البلدان التالية على الانضمام إلى لجنة الصياغة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، ألمانيا، تركيا، تونس، الجزائر، الدانمرك، سري لانكا، الصين، غامبيا، غانا، فرنسا، كرواتيا، كوت ديفوار، ليتوانيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية. وستكون لجنة الصياغة مفتوحة العضوية في الوقت ذاته.

هاء- انتخاب أعضاء المكتب

(البند ٦ من جدول الأعمال)

١٥- في الجلسة ذاتها، انتخب المؤتمر أعضاء مكتبه على النحو التالي:

الرئيس:	السيد زو زنجي	(الصين)
رئيس اللجنة الرئيسية:	السيد ك. ج. غومبري	(النرويج)
نواب الرئيس:	السيدة إيدا بارينوفا	(الاتحاد الروسي)
	السيد مارك غوتيه	(كندا)
	السيد ايلاديو بينا لوسا	(بنما)
	السيد لويجي روفلي	(إيطاليا)
	السيد ل. ك. شيري	(سنغافورة)
	السيد محمود بهي الدين ابراهيم نصره	(مصر)
المقرر العام:	السيد والتر دي سالتاو	(البرازيل)

واو- تعيين لجنة وثائق التفويض

(البند ٧ من جدول الأعمال)

١٦- عين المؤتمر لجنة لوثائق التفويض تتألف من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، البرازيل، بن، الصين، موزامبيق، هايتي، الولايات المتحدة الأمريكية.

زاي- مسائل أخرى

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد]

حاء- اعتماد تقرير المؤتمر

(البند ١١ من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد]